



PROVISIONAL

A/40/PV.50
4 November 1985

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الاربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الخمسين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الجمعة ، ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٥ ، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسي : السيد دي بينييس (اسبانيا)
شم : السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا)
(نائبة الرئيس)

- تقرير محكمة العدل الدولية [١٣]

- التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي [٢٤] :
(أ) تقرير الأمين العام
(ب) مشروع قرار

- التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية [٢٦] :
(أ) تقرير الأمين العام
(ب) مشروع قرار

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٠٠البند ١٣ من جدول الاعمالتقرير محكمة العدل الدولية (A/40/4)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : معروض على الجمعية العامة

تقرير محكمة العدل الدولية الذي يغطي الفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٨٤ الى ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٥ .

هل أعتبر أن الجمعية العامة أخذت علما بهذا التقرير ؟

تقرر ذلك .

بدعوة من الرئيس ، شغل السيد ناجيندرا سينغ ، رئيس محكمة العدل الدولية ،

مقعدا على المنصة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أعطي الكلمة الآن للسيد

ناجيندرا سينغ .

السيد سينغ (رئيس محكمة العدل الدولية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : انني اذ أتحدث بعد نهاية الاحتفال بالذكرى الاربعين لإنشاء الأمم

المتحدة ، أود أن أعبر عن مشاعري في ملاحظات مبدئية ثلاث .

أولا ، إن كل متكلم شارك في الاحتفالات بالذكرى الاربعين لإنشاء الأمم المتحدة

ارتأى أن للأمم المتحدة جدوى وقيمة عظيمة . فلهذا ، اختتم الاحتفال باعتراف عالمي

بقيمة الأمم المتحدة .

ثانيا ، لقد كان هناك تقدير شامل للخدمات التي يقدمها الأمين العام . فهو

شخصية يتعين احترامها . وإن في تعزيز منصب الأمين العام لتعزيزها للأمم المتحدة

ذاتها . وهو يستحق التهنئة على كل ما أنجز إذ أن نجاح الاحتفال يرجع الى جهوده

بالذات .

ثالثا ، إن المتكلمين الذين اقترحوا أساليب محددة لتحسين عمل الأمم المتحدة

قد فعلوا ذلك حقا من أجل تعزيز الأمم المتحدة . وهذه الدعوة الى تعزيز الأمم

(السيد سينغ ، رئيسي
محكمة العدل الدولية)

المتحدة بما في ذلك جهازها القضائي ، ينقلني الى لب الموضوع الذي اتناوله صباح اليوم .

وإنني إذ أهنتك سيدي الرئيس على انتخابك لهذا المنصب الذي تزيّنه بحكمتك ، أود أن أعلن أنه كان دائما شرفا وتكريما عظيما لي أن أتحدث في الجمعية العامة . ولهذا ، فإن من دواعي غبطتي أن تتاح لي هذه الفرصة لمخاطبة المندوبين الموقرين باسم محكمة العدل الدولية في هذه المناسبة الفريدة . لقد بدا للمحكمة أن الاحتفال بالذكرى الأربعين لإنشاء الأمم المتحدة سيكون ناقصا ما لم يتم إظهار التقدم البارز الذي حققته في مجال القانون الى جانب الاحتفال بالمنجزات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للأمم المتحدة . إن بعضا من الاجهزة التابعة لمحكمة العدل الدولية ، مثل لجنة القانون الدولي ، لديها تكليف دائم بالعمل من أجل تعزيز هذا التقدم ، بينما يقدم المستشارون القانونيون المتعاقبون وأعضاء مكتب الشؤون القانونية مشورتهم بمفّة مستمرة للامين العام . وكذلك ، فإن الجمعية العامة من خلال اللجنة السادسة ، تراقب التطورات القانونية باستمرار من أجل أن تزود الآراء التي يتوصل إليها الخبراء القانونيون باضطراد بما تحتاجه من تأييد ضروري يعطيها الشقل الواجب . فضلا عن ذلك ، اعتمدت الجمعية العامة قرارات تتضمن إعلانا لمبادئ قانونية ، وفوق كل شيء ، قدمت إطارا جيدا لتخطيط وإدارة المؤتمرات الرامية الى اعتماد الاتفاقيات المتعددة الاطراف التي تنظم جوانب أساسية من القانون الدولي ، واعتمدت هي نفسها اتفاقيات من هذا النوع .

وإنني أوجه التحية الى كل الذين يشاركون في هذه الأنشطة لانهم يستحقون تقديرنا كاملا . وما كان يمكن بغير جهودهم أن ينقشع الغموض واللبس عن مجالات كثيرة أصبح القانون فيها واضحا الآن ، ولوجد الجهاز القانوني الرئيسي للأمم المتحدة صعوبة في تطبيق قوانين تجاوزتها الاحداث . وهذا الجهاز هو بطبيعة الحال محكمة العدل الدولية .

لقد أعلنت شعوب الأمم المتحدة منذ أربعين عاما أنها مصممة على أن
"تبيّن الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات
الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي " .
وكان من بين الخطوات الأساسية التي اتخذها مؤسسو المنظمة تحقيقا لهذا الغرض ،
إحياء مؤسسة قضائية سمحت خلال ١٧ سنة من سنوات ما بين الحربين بحسم حوالي ثلاثين
نزاعا دوليا بالوسائل السلمية ، وكان الكثير من تلك المنازعات مشحونا بالتوتر
السياسي . كما قدمت المحكمة المشورة الى عصبة الأمم ومنظمة العمل الدولية في كثير
من المشاكل القانونية الهامة .

وقد اقتصر عمل هذه المؤسسة ، وهي المحكمة الدائمة للعدل الدولي ، الى حد
كبير على أوروبا ، حيث ساعدت على تجنب الكثير مما تعرض له السلم من أخطار نتيجة
للمشاكل التي أعقبت الحرب . ولكن لم يكن من المتوقع منها بطبيعة الحال أن تمنع
كارثة نشوب الحرب العالمية الثانية . ولم يأت هذا التركيز في الاهتمام من الناحية
الجغرافية عن قصد ، ولكنه كان أمرا متوقعا خاصة وإن الجانب الأكبر من قارتين
رئيسيتين كان خاضعا للحكم الاستعماري . أما اهتمامات المحكمة الحالية فهي عالمية
منذ البداية ، وهي خاصة أكدها مؤسسو الأمم المتحدة عندما جعلوا المحكمة الجهاز
القضائي الرئيسي للمنظمة ، ودمجوا نظامها الأساسي بالميثاق . وبهذه الطريقة ،
أصبحت الشعوب المائة أو أكثر التي مارست حقها في تقرير المصير وفقا للميثاق وحققت
استقلالها وعضويتها الكاملة في المجتمع الدولي ، أطرافا في النظام الأساسي لمحكمة
العدل الدولية ، ولا تقل عن الأعضاء المؤسسين في حقها في أن تمثل اليوم أمام
المحكمة للدفاع عن قضاياها .

ولقد ظهرت هذه العالمية في الإحصاءات المتعلقة بالقضايا التي عالجتها
المحكمة الحالية ، فكانت ست قضايا منها خاصة بإفريقيا ، وخمس قضايا خاصة بأمريكا
اللاتينية ، وخمسة قضايا خاصة بأمريكا الشمالية وأربع قضايا خاصة بآسيا ، وقضية
واحدة خاصة بمنطقة جزر جنوب غرب المحيط الهادئ . وما تزال أوروبا على رأس القائمة
إذ حُصّتها إثنى عشر قضية ، ولكن أكثر من نصف هذه القضايا قدمت قبل عام ١٩٦٠ ،

أي قبل التدفق الكبير لاعضاء جدد نتيجة عملية إنهاء الاستعمار . وفي هذا الصدد ، فإن الفتاوى الخمسة الخاصة بإفريقيا التي أصدرتها المحكمة لها أهميتها الخاصة ، فضلا عن أن عددا متزايدا من القضايا المشيرة للنزاع يجري عرضها الآن على المحكمة من جانب البلدان النامية .

وقد اتسعت المواضيع التي عالجتها المحكمة وزادت كثيرا . وبينما بقيت نسبة المنازعات الإقليمية عالية ، شأنها شأن الحالات الخاصة بمعاملة الأجانب والقانون الدبلوماسي والقنصلي ، أصدرت المحكمة آراءها فيما يتعلق بموضوعات مختلفة مثل حق اللجوء والجنسية والوصاية وحق المرور ووضع الاستثمارات الأجنبية ، وحتى احترام السيادة وعدم استعمال القوة . ولقد عالجت انتهاكات مزعومة للقانون العرفي الالتزامات الناشئة عن المعاهدات . ومن المعتاد اللجوء الى محكمة العدل الدولية لحسم الامور المتعلقة بالولاية البحرية . وتوازت أنشطة المحكمة في هذا الصدد مع أنشطة لجنة القانون الدولي ومؤتمرات التدوين التي عقدت لتوسيع نطاق القانون ودعمه . والامر الذي يسترعي الانتباه بشكل خاص هو الكيفية التي تعلم بها في هذا المجال المشرعون والهيئة القضائية كل من الآخر خطوة بخطوة ، في سياق عملية ما من شك في أن الاجيال المقبلة ستعتبرها مثالا كلاسيكيا على التكافل بين الدبلوماسية والتشريع وفتاوى المحاكم . ومع ذلك ، يمكن أن نشير الى أن المحكمة التي تتمثل وظيفتها الاساسية في أن تبدي الرأي في القضايا التي تعرض عليها وفقا للقانون الدولي ، قد احتفظت دائما بدرجة عالية من النزاهة القضائية ولم تبتعد في أية ظروف أو قضية عن طريقها القضائي واضحة نصب عينها الاهداف القانونية وحدها .

(السيد سينغ ، رئيسي
محكمة العدل الدولية)

واسمحوا لي أيضا أن أقول بضع كلمات عن الدبلوماسية رفيعة المستوى التي يعززها مناخ الأمم المتحدة ويمكنها من أن تزدهر على نحو فريد . ان الدبلوماسية مهما كانت ضرورية ومشروعة ، وهي موجهة أساسا لحماية وتعزيز مصالح دولة بعينها أو مجموعة من الدول ، فإنها لا تستطيع في حد ذاتها أن تنشئ عالما متجانسا . انها قد تتوصل الى ابرام اتفاقات ، بل والى حسم صراعات محددة ، وتؤدي الى أشكال من التفاهم الودي ، ولكن هذا كله يمكن أن يكون مؤقتا أو قاصرا على تدبير محدد . غير أن هناك دبلوماسية أوسع نطاقا وأبعد نظرا ، فتحت لها الأمم المتحدة أبواب فرسي جديدة ، وهي الدبلوماسية التي تقوى القانون وتوسع نطاقه ، فالقانون وحده هو الذي يمكن أن يحقق نجاحا دائما .

وبفضل اطار المؤسسات الدولية الذي أتاحته منظومة الأمم المتحدة ، فإن المؤتمر المحدود النطاق الذي كان سائدا فيما مضى ، أصبح اليوم تجمعا عالميا رفيع المستوى للوزراء والفقهاء الذين يكرسون أنفسهم لتوسيع نطاق حكم القانون . فكما يحدث في كل مجتمع وطني ، لا يمكن أن يسود حسن السلوك بين الأمم إلا من خلال حكم القانون . ومع ذلك ، ونظرا لان الاخبار الطيبة لا تعد خبرا مشيرا لدى أصحاب مذهب الإشارة السائدة اليوم ، فهم لا يهتمون بالدرجة التي وصلت اليها فعالية القانون واحترامه والالتزام به ، حتى بين الفقهاء والساسة . فالانتهاكات وحدها هي التي يتم الابلاغ عنها ، في حين أن التفاعل اليومي للأمم ولتجارتها واتصالاتها ونقلها البري والجوي ومبادلاتها وأوجه تعاونها الاخرى هي أمور تسير في معظمها في جو روتيني هادئ قلما يدرك فيه المشاركون أنفسهم أنهم من المواطنين الملتزمين بالقانون في العالم . فما هي اذن الوسائل التي أمكن بها تطوير حكم القانون أو قواعد القانون حتى تكون فعالة بشكل واضح بالنسبة لمثل هذا القدر الكبير من المعلومات المكشوفة للعلاقات الدولية الحديثة ؟ انني لن أطيل على الجمعية العامة بإجابة مفصلة . ولكن لا بد لي أن أذكر أن من بين تلك الوسائل هناك وسيلتان لهما أهمية بالغة لهذه المنظمة .

الوسيلة الاولى وقد اشرت اليها من قبل ، هي مؤتمر التدوين متعدد الاطراف الذى تتيح له هذه المنظمة إطارا لا مثيل له . وتعتبر النجاحات التي حققتها الامم المتحدة في هذا المجال من أهم إسهاماتها المفيدة والباقية للإنسانية ، وهي تمثل تحقيقا مباشرا للمقاصد المحددة في الميثاق . ومن التواضع الزائد الا نذكر أن الكثيرين من قضاة المحكمة الدولية قد اضطلعوا بدور أساسي في تلك المؤتمرات قبل انضمامهم الى المحكمة .

والوسيلة الثانية التي أودّ أن أذكرها مستمدة من عملية تطبيق القانون وتفسيره ، المعروفة باسم الفقه أو التطبيقات القضائية . وفي حين أن محكمة العدل الدولية ليست الهيئة الوحيدة التي تصدر قرارات تتضمن مبادئ القانون الدولي ، فإنها بالتأكيد أكثر هذه الهيئات تمثيلا للمجتمع الدولي بكل تنوعه . ومن واجب من يقوم بانتخاب أعضائها أن يضمنوا تحقيق ذلك فعلا . فقراراتها تنتمي الى المنظمة ، بشكل لا يقل عن قرارات الاجهزة الرئيسية الأخرى ، باعتبارها الجهاز القانوني للأمم المتحدة فضلا عن كونها أكثر جهات وضع القانون حجية . ومع ذلك ، فإن المحكمة لا تضع القانون ، ولا هي تقترح اصداره . فأعضاؤها ليسوا كالشعراء مشرعين للإنسانية غير رسميين . وأقصى ما يتاح لهم أن يعلنوا أى المتقاضين يتكلم بحجية أكثر .

وأيا كان الأمر ، فإن قرارات المحكمة يبحثها العلماء والدارسون الذين يريدون التوصل الى فهم حالة القانون بحثا شاملا ومنهجيا . ومن ثم يكون لتلك القرارات تفرعات قلما تتضح للجمهور العام . وبالتالي ، فإنه بالرغم من الانصراف النسبي عن اللجوء الى المحكمة ، فإن عدد القضايا التي تعرض عليها لا يعطي أى مؤشر عن الإسهام الباقي الذى تمثله قرارات المحكمة في وضع القانون الدولي وشرحه .

وهكذا ، فإن قانون العلاقات الدولية يزداد قوة واتساعا في نطاقه نتيجة للمعايشة بين الدبلوماسية والقضاء ، ولا يمكن لاحد أن يقدره حق قدره ، اذا ظل مأخوذا بالفكر المبسط القائلة بأن السيادة والقانون قطبان متعارضان . وعلى العكس من ذلك ، فإن القانون الذى تضعه المعاهدات هو قانون من صنع القرارات

السياسية ، والقانون الذي يدون في الاتفاقيات هو قانون يؤكد الرأى القانوني للكيانات السياسية ، في حين أن القانون العرفي يسجل صفة سلوك الدولة . إلا أن الافكار الأساسية في جميع هذه القوانين الثلاثة هي التوازن والتوفيق ، والتسامح والاحترام المتبادل : وباختصار ، انها البينة على أن السياسة يمكن ويجب أن تتجاوز ما هو متحزب ومؤقت وضيق النطاق .

وبعبارة أخرى ، يتعين على الدول لتحقيق السلام والتقدم أن ترقى فوق مستوى طموحاتها المباشرة ، وقد تضحى ليس بسيادتها ، ليس ذلك على الإطلاق ، بل ببعض المصالح الذاتية العابرة من أجل أن تنهض بالمصلحة المشتركة للجميع . وحيثما تفشل الدول في ذلك ، فلا بد أن تفشل أيضا في وضع القانون الذي يستند عليه التجانس . بيد أنه قد يقال انه ليس لمحكمة العدل الدولية أن توضع للدول طريقة مباشرتها لعمالها التشريعية ، وإن المحكمة ليس لها إلا أن تنتظر النزاعات التي ستحال اليها ثم يتعين عليها أن تستخدم الادوات القانونية الموضوعة تحت تصرفها ، مهما كان مصدرها أو طريقة وضعها ، وأنه من خلال تسلسل الاحكام المألحة ، يولد النجاح المزيد من النجاح ، ومن ثم يصبح اللجوء الى المحكمة مسألة عادية .

ومهما كان الامر فإن المبادلات أو الصفقات الشاملة أصبحت الآن أكثر من أى وقت مضى الاسلوب المفضل لحسم الخلافات . ومن الذى يمكن أن يشكو لو رضيت جميع الاطراف . ومع ذلك ، من الواضح انه في عملية المساومة هذه ، وحتى في المساومة في مؤتمر تشريعي ، فإن الوقائع القانونية للقضايا قد تضيع . وعلى ذلك ، لو أرادت الدول الاطراف في النظام الاساسي للمحكمة أن تعزز هذه المؤسسة ، فإنني أحثها على أن تعزل القضايا القانونية التي تفرق بينها وبين خصومها ، وأن تحيل تلك القضايا الى المحكمة بدلا من أن تترقب اللحظة الملائمة التي تتصور انها ستساعدنا على فرض رأيها، نظرا لان تلك اللحظة الملائمة قد لا تأتي على الإطلاق ، أو قد تأتي أولا الى خصومها . وبطبيعة الحال، فإن الذهاب الى المحكمة يعني احتمال الخسارة ولكنه ينطوي أيضا على فرصة للكسب . وعلاوة على ذلك، فحتى الخسارة يمكن تخفيف أثرها ، نظرا لان الجانبين سوف

يستفيدان بتخلصهما من أحد نزاعاتهما ، وبتعزيزهما أجهزة القضاء الدولي ، وإى كسب تحققه العدالة هو في واقع الأمر كسب لجميع البشر .

واسمحوا لي الآن بأن أقول بضع كلمات عن الصعاب الواضحة التي تعترض عرض الأمور على المحكمة . وهذه الصعاب تختفي بطبيعة الحال في حالة أى دولتين تتمكنان من إبرام اتفاق خاص . ولا توجد هذه الصعاب أيضا بالنسبة للأطراف في المعاهدات التي تنص على ولاية المحكمة ، وذلك في حالة وقوع خلاف بين طرفين من الأطراف الموقعة . ويمكنني أن أضيف أن عدد تلك المعاهدات يصل الآن الى عدد يتألف من ثلاثة أرقام . ولكن يبقى أملوب آخر للوصول الى ولاية المحكمة ثم التعبير عن خيبة الأمل ازاءه في بعض الأحيان . وهذا الأسلوب هو الإعلان بقبول الولاية الإلزامية ، وهو تعبير اختياري بالشفقة في المحكمة ، لم يصدر حتى الآن إلا من أقل من ثلث أعضاء الأمم المتحدة ، رغم القرار الذي اعتمد بالإجماع في مؤتمر سان فرانسيسكو مع الميثاق والنظام الأساسي .

وقد لا يكون ذلك خطيرا في الحقيقة كما يبدو . فمن كل الحالات الخلفية التي عرضت على المحكمة في الماضي لم يكن هناك سوى عدد قليل استند الى هذه الاعلانات الاختيارية وحدها أو اعتمد عليها بصفة أساسية . وعلى النقيض من ذلك يوضح الاتجاه الحالي ان معظم القضايا عرضت على المحكمة من خلال اتفاق خاص . وهذا يوضح انه ستعرض على المحكمة قضايا دون الامتناد الى الاعلانات الاختيارية ، كما يوضح ان الدول يجب ألا تخشى ان تصبح هدفا لمنازعات كثيرة هي في غنى عنها اذا أصدرت مثل هذه الاعلانات . وعلى العكس يثور التساؤل عما اذا كانت الدول تقدر تمام التقدير الجوانب الايجابية لاصدار هذا الاعلان الاختياري . فاحجام الدولة عن اصدار هذا الاعلان يعني انها تفقد بعض الامكانيات للانتصاف من بعض التصرفات الصادرة عن دول أخرى ذات سيادة . في حين ان اصدار الاعلان الاختياري يعزز حكم القانون بين الدول ويسهم اسهاما حقيقيا في الامن الجماعي ، ذلك ان السلطة الفعلية للمحكمة لا تقاس بقوة قراراتها أو كثرتها فحسب ، وانما أيضا بنطاق ولايتها .

ودعوني انتقل الان الى تطور مبشر بالخير حدث في السنوات القليلة الاخيرة . فقد كان اتفاقان من الاتفاقات الاخيرة التي أشرت اليها منذ لحظات بداية لما يمكن أن يكون عهدا جديدا في اللجوء الى المحكمة . وأقصد بذلك تقديم قضايا خاصة السي الدوائر التابعة للمحكمة وهو اجراء يمكن المحكمة من التعرف على آراء الاطراف بالنسبة لتشكيل هيئة المحكمة ، مع الاحتفاظ بحقهم في أن يختاروا قاضيا خاصا . فذلك يتيح الجمع الى حد ما بين مرونة التحكيم وقرار يمكن أن يعتبر ، وفقا للنظام الاساسي ، حكما لمحكمة العدل الدولية . وقد عرضت بهذه الطريقة احدى القضايا المتعلقة بأمريكا الشمالية وأدت الى تسوية نزاع بحري حاد بين كندا والولايات المتحدة . ويسعدني أن أقول أيضا أن دولتين افريقيتين هما بوركينا فاسو ومالسي احالتا بالمثل الى احدى دوائر المحكمة في بداية هذا العام نزاعا على الحدود . وازافة الى ذلك أعلنت الولايات المتحدة الامريكية مؤخرا عزمها على تقديم نزاع ثالث الى احدى دوائر المحكمة . كل ذلك يعد فإلا طيبا بالنسبة للمحكمة وحكم القانون .

وبينما يجب أن تبقى الاحالة الى المحكمة بكامل هيئتها الاساس المتبع ، فان التطورات بينت مؤخرا انه ليس هناك ما يمنع من أن تعرض الدول خلافاتها على المحكمة بكامل هيئتها أو على دائرة معينة ، تبعا للمزايا العملية والافضليات ، وتبعا أيضا لخصائص الموضوع المميزة وأهميته .

وأود أن أبين أيضا ان آلية المحكمة ستكون دائما مجالا مفتوحا أمام جميع أجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية التي حددها الميثاق لتطلب من المحكمة اصدار فتاوي بشأن المسائل القانونية . وهذا الاختصاص الاستشاري يجعل من المحكمة عضوا في أسرة الأمم المتحدة ، ويحدد مركزها كجهاز رئيسي من أجهزة المنظمة الأم ، ويتيح لها بالقطع نطاقا واسعا للعمل . فسواجه المجتمع الدولي دائما معضلات قانونية يريدها حلها ويحتاج الى مساعدة المحكمة . وحينئذ قد يكون طلب الفتوى السبيل المفضل ، خاصة وان من الممكن دائما معالجة تلك المسائل على نحو عاجل .

واسمحوا لي في هذه المناسبة التذكارية أن اذكر الاعضاء بالمساهمات الاساسية التي قدمت لها المحكمة بالفعل من خلال فتاواها وساعدت بها في تقدم الأمم المتحدة وایجاد قانون للمنظمات الدولية .

في ١٩٤٨ قدمت المحكمة تفسيرا لشروط قبول أية دولة في عضوية الأمم المتحدة ، وزادت الموضوع تفصيلا في ١٩٥٠ . وفي ١٩٤٩ ارست مبدأ التعويض عن الاصابات المتكبدة اثناء خدمة المنظمة ، وأكدت بذلك الشخصية الدولية للأمم المتحدة . وتناولت في أربع فتاوي مركز وادارة ما أصبح الآن ناميبيا ، وأيدت في الفتوى الرابعة منها ما قامت به الجمعية من سحب الانتداب . وبالمثل أعربت عن وجهة نظرها بشأن مركز المحرراء الغربية . وعالجت في أربع فتاوي أخرى أمورا بعضها حاسم وحساس تتعلق بالخدمة المدنية الدولية . وقدمت رأيها بشأن التزام الدول الاعضاء بدفع نصيبها في نفقات عمليات الأمم المتحدة ، وأخيرا ، عالجت قانونية التحفظات على اتفاقية تحريم ابادة الاجناس . ولايزال بعض المشاكل التي غطتها تلك الفتاوي لم يحسم ، لكن المحكمة لا تلام

على ذلك . فقد حددت في جميع الاحوال المجالات القانونية التي يتعين على السامسة ان يجدوا الحل في اطارها .

وقد اثبتت محكمة العدل الدولية انها من الاجهزة الناجحة للأمم المتحدة . ولكن من المؤسف ان امكانياتها لم تستخدم بالكامل في فترات معينة من تاريخها . وقد اعترفت هذه الجمعية بذلك . ولست في حاجة الا ان اشير الى القرار ٢٢٢٢ (د-٢٩) المتخذة في ١٩٧٤ ، وعلان مانيل المعتمد في ١٩٨٢ ، اللذين يكرسان فقرات مطولة لحث الدول على اتخاذ مواقف ايجابية ونشطة تجاه دور المحكمة في التسوية السلمية للمنازعات . واتخذت الموقف ذاته الدراسة القيّمة عن دور المحكمة التي صدرت اخيرا عن اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الافريقية والتي عممت على هذه الجمعية . والواقع ان هذه الدعوات جميعا انما تحث الدول على ان تجعل امكانية التسوية القضائية من الامور الثابتة في دبلوماسيتها .

ولكن لماذا لا نمضي الى جذور المشكلة ونرجع الى الفصل السادس من الميثاق الذي يعالج التسوية السلمية للمنازعات وينص على واجب الدول تجاه المحكمة ؟ فالمادة السادسة والثلاثون تنص على انه يجب على اطراف النزاع بصفة عامة ان يعرضوا المنازعات القانونية على محكمة العدل الدولية . او ليست كل الدول المتخاصمة تزعم ان القانون الى جانبها ؟ لماذا لا تختبر صحة هذا الزعم امام المحكمة ، ولمساذا لا تحيل المسائل القانونية الى المحكمة "بصفة عامة" ؟

بالطبع لن اغالي في تبسيط الامور ، لكن مبادئ القانون الدولي والتقاضي الدولي مقدمة بموجب الميثاق . وبالتالي ، واذ احيي الاربعين سنة الاولى من عمر الامم المتحدة - اليوم بهذا البيان وفيما بعد بهدية يشرفني ان اقدمها للمنظمة باسم المحكمة - اسحوا لي ان اعرب عن الامل العميق بان مبادئ الميثاق ستحترم ، قبل مرور ٤٠ سنة اخرى ، احتراما كاملا من خلال تنفيذها . وعندئذ سيسعد المحكمة ان تضطلع بدورها الكامل في خدمة مجتمع الامم بالتسوية القضائية للمنازعات القانونية .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بهذا نختتم النظر في البند ١٣

من جدول الاعمال .

البند ٢٤ من جدول الاعمالالتعاون بين الامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي(أ) تقرير الأمين العام (A/40/657) ؛(ب) مشروع قرار (A/40/L.5) .الرئيسي (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : اعطي الكلمة لممثل اليمين ،

الذي سيعرض مشروع القرار A/40/L.5 .

السيد باسندوه (اليمين) : السيد الرئيس ، بحكم أن بلادي تشرف برئاسة

منظمة المؤتمر الإسلامي لهذا العام ، فإنه ليسعدني ، غاية السعادة ، أن أقوم ، نيابة عن مجموعة الدول الإسلامية بتقديم مشروع القرار الذي بين أيديكم ، والخاص بالتعاون بين المنظمة وبين الامم المتحدة .

ومشروع هذا القرار ليس جديدا من حيث مضمونه ومرامييه ، إذ جرت العادة أن يتم تقديمه خلال انعقاد الدورة السنوية لجمعيةتنا العامة . وهو يتوخى ، أساسا ، استمرار التعاون القائم بين الامم المتحدة وبين منظمة المؤتمر الإسلامي التي تضم في عضويتها خمسا وأربعين دولة تمثل في مجموعها ما يزيد عن بليون نسمة .

ان منظمة المؤتمر الإسلامي متقيدة ، منذ قيامها وحتى اليوم ، بمبادئ وأهداف ميثاق الامم المتحدة ، وحريمة على المساهمة ، بكل جهد ممكن ، في كل المساعي الهادفة الى حفظ السلام والامن الدوليين ، والى صون حقوق الانسان والدفاع عنها ، ورفض ومناهضة التمييز العنصري ، واجتثاث جذور الاستعمار والهيمنة الأجنبية من كل رقعة على كوكبنا .

ولما كانت الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي أعضاء أيضا في الامم المتحدة ، فإن من الطبيعي أن يكون عمل المنظمة في الاطار الشامل للامم المتحدة . والمنظمة ، في قرارات كل دوراتها واجتماعاتها ، لا تفتأ تؤكد على هذا الالتزام .

ان منظمنا ، منذ حصولها على مركز مراقب في عام ١٩٧٥ ، تبذل جهودا حثيثة ودائبة من أجل توسيع آفاق التعاون والتفاعل مع هذه المنظمة الدولية الام . والجدير

بالذكر أن المؤتمرات الوزارية التي تعقدها منظمة المؤتمر الاسلامي يشهدها ، فهي العادة ، ممثل خاص عن الامين العام للأمم المتحدة . وهذا ما حدث ، أيضا ، في آخر مؤتمر وزاري للمنظمة عقد في صنعاء في شهر كانون الاول/ديسمبر من العام الماضي ، وكان السيد الامين العام للأمم المتحدة قد حضر بنفسه مؤتمر القمة الاسلامي الرابع الذي عقدته المنظمة في الدار البيضاء في مطلع العام الماضي . ولا يفوتنا بهذه المناسبة أن نعرب عن تقديرنا العميق لما تلقاه المنظمة من أمين عام الأمم المتحدة من تعاون ، ومن حرص على تصعيد التعاون القائم بين منطمتينا .

ولقد نجحت منظمة المؤتمر الاسلامي ، كذلك ، في تحقيق تعاون ايجابي وبناء فهي عديد من المجالات مع الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الاخرى التابعة للأمم المتحدة ، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، والهيئات المعنية بتطوير التعاون التقني من أجل التنمية .

وعلى صعيد الامن والسلام في العالم ، تقوم منظمة المؤتمر الاسلامي بجهود ومحاولات مضيئة في سبيل وضع حد للحرب الدائرة بين العراق وايران ، وتحقيق تسوية سلمية للمسألة الافغانية ، واستعادة القدس الشريف ، وتحرير فلسطين ، واستقلال ناميبيا ، وارجاع الحقوق المشروعة وغير القابلة للتصرف لشعوب جنوب افريقيا .

وعلى الصعيد الاقتصادي عالميا تحرص المنظمة على تعزيز الاعتماد الجماعي على الذات بين الدول النامية ، كما ان المؤتمر الاسلامي الخامس عشر لوزراء خارجية دوله الذي انعقد في صنعاء ، قد أكد ، مجددا ، على تأييد جميع التوصيات التي قدمتها مجموعة ال ٧٧ لبلوغ تلك الغاية .

والى جانب ذلك فان هناك تعاونا ملموسا بين المنظمة وكل من حركة عدم الانحياز ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، وجامعة الدول العربية .

ان مشروع القرار الذي أُشرفه ، اليوم ، بتقديمه ليمثل الرغبة الجماعية للدول الاعضاء في المنظمة في توسيع حجم التعاون القائم بينها وبين الامم المتحدة من أجل ايجاد حلول عادلة للمشاكل العالمية في مختلف المجالات .

وفي الاخير ، فاننا نأمل في أن يلقى مشروع القرار المطروح أمامكم موافقتكم الجماعية عليه ، وأن يؤدي الى مزيد من التعاون المثمر والبناء بين المنظمة وبين الامم المتحدة لصالح البشرية جمعاء .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وفقا للقرار ٣٣٦٩ (د-٢٠)

المؤرخ في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ ، أعطي الان الكلمة لسعادة السيد شريف الدين بيرزاده ، الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي .

السيد بيرزاده (منظمة المؤتمر الاسلامي) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : أود أن اعرب عن امتناني لاتاحة هذه الفرصة لي ، بصفتي الامين العام لمنظمة المؤتمر الاسلامي ، لمخاطبة هذه الجمعية خلال نظرها في البند المعنون "التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي" .

واسمحوا لي ، سيدي ، أن أبدأ بياني بالاعراب لكم عن أحر التهاني بمناسبة انتخابكم بالاجماع رئيسا للجمعية العامة في دورتها الاربعين التاريخية . فانتخابكم يعد اشارة بخبرتكم الواسعة وقدرتكم وحكمتكم وارتباطكم الطويل بالامم المتحدة ، فضلا عن انه اعتراف بالدور البناء الذي تضطلع به اسبانيا في شؤون الامم المتحدة .

وأود أيضا أن اغتنم هذه الفرصة لاعرب عن تقديرنا العميق لصاحب السعادة السيد بول لوماكا ، الذي تراس الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين بامتياز كبير .

لقد تقدم السيد خافيير بيريز دي كوييار ، الامين العام ، في تقريره الواضح والصريح عن أعمال المنظمة ، بعدد من المقترحات الهامة لتعزيز فعالية المنظمة . وأود أن أضم صوتي الى الاصوات العديدة التي أعربت في هذا المحفل عن التقدير والشكر للامين العام لاخلاصه لقضية الانسانية ، ولجهوده التي لا تكل من أجل خلق مناخ من السلم والامن الدوليين والتعاون الدولي .

ويتيح الاحتفال بالذكرى الاربعين لتاسيس الامم المتحدة الفرصة أمام المجتمع العالمي لتقييم الوضع ، ولتذكر ظروف نشأة المنظمة ، والمثل التي أدت الى مولدها ، والمبادئ الواردة في الميثاق ، والاهداف التي انشئت لتحقيقها ، والامال التي علقت على مستقبلها . فقد كان العالم خارجا من بين انقاض حرب مدمرة جلبت الموت والدمار لملايين الاسر . وراى الذين عاشوا بعد الحرب ان الانسانية يجب الا تتعرض مرة اخرى لمثل هذا الدمار ، وقرروا أن ينشئوا منظمة تضمن ان يحل السلم والامن بعد ذلك ، وأن يتوقف استغلال الضعفاء والعزل ، وان يسود الحق والعدل . وارانء الدول أن تبني عالما يسود فيه احترام كل دولة للدول الاخرى وأن يستعاض عن العدوان باحترام وحسنة الاراضي وسلامتها ، وأن يخلي الشك الطريق الى علاقات الثقة المتبادلة والتعاون والمساعدة .

ان تجربة العقود الاربعة الماضية والتطورات التي شهدها المسرح الدولي منذ انشاء الامم المتحدة بدت الصورة التي ألهمت الاعضاء المؤسسين بشأن عالم خال من التطاحن . فنحن نعيش في عالم تمزقه الصراعات والتوترات ، ويتسم بسباق تسلح متصاعد وبتراكم للاملحة النووية بامكان أن يدمر العالم مرات ومرات . اننا نشهد صامتين غير مباشرين قطاعا كبيرا من الانسانية يتعرض لعبء هائل من الفقر المدقع والمرض والجوع . وهناك تراجع متزايد عن العمل المتعدد الاطراف من جانب أكثر البلدان تطورا وتقدميا وقوة في العالم ، لانها لم تستطع فرض ارادتها على العملية الديمقراطية في المحافل الدولية .

ومن الواضح ان الخطأ لا يكمن في مبادئ ومقاصد الميثاق . فهذه معترف بها ومقبولة عالميا . انها وجيبة وهامة اليوم كما كانت وقت اعتمادها . ولا يمكن للمنظمة أن تعد مسؤولة لمجرد انها تتيح اطارا للتعاون والعمل الموحد . فالفضل في نجاحها أو اللوم عن فشلها ينبغي أن يشارك فيه الاعضاء الذين لم يشقوا في الامم المتحدة ولم يبدوا الارادة السياسية اللازمة للالتزام بمبادئها ، بينما يتشدقون بنفس المبادئ عندما يناسب ذلك مصالحهم . والاستنتاج الحتمي هو ان المصالح الضيقة

والقصيرة المدى هي العامل الحاسم الذي يحدد السياسة الوطنية ، ولا تأتي الامم المتحدة الا في المكانة الثانية اذا ما تعارض المصالح العام مع المصلحة الذاتية لامة قوية .

الا ان هذا الوضع لا يجوز أن يؤدي الى اليأس ، ويجب أن نعترف بأنه رغم جوانب القصور المفروضة على الامم المتحدة ، فانها نجحت أحيانا في تخفيف حدة التوتر ومنع الصراعات المسلحة . وساعدت في عملية انهاء الاستعمار مما أدى الى استقلال ما يقرب من مائة أمة ارتفعت أصواتها ضد العنصرية وحرمان الانسان من حقوقه ، وخلقت وعيها أكبر بالمحنة الاقتصادية العصيبة التي تجتاح شعوب العالم النامي .

لم يكن هناك شك في ان الامم المتحدة تتيح الاطار النموذجي للتسوية السلمية للمنازعات والصراعات وللتعاون بين الامم . الا أن أهداف الامم المتحدة سوف تظل دون تحقيق بغير التعاون والعمل الموحد لجميع الدول والمنظمات الاقليمية والدولية .

وفي اطار التعاون الدولي ، تنظر منظمة المؤتمر الاسلامي الى علاقتها مع الامم المتحدة . لقد انشئت منظمة المؤتمر الاسلامي واستندت ميثاقها على المبادئ النبيلة للسلم والتوافق والتسامح والاخاء والمساواة بين البشر جميعا وهي المبادئ التي يدعو اليها الاسلام . وتؤكد ديباجة ميثاق منظمة المؤتمر الاسلامي من جديد التزام أعضائها بميثاق الامم المتحدة . وبذلك حددت هذه المنظمة لنفسها منذ انشائها هدفا أساسيا هو تنفيذ مبادئ ومقاصد الامم المتحدة وسعت جاهدة الى أداء دور ايجابي في الحفاظ على السلم والامن الدوليين . وتصورات أعضاء المنظمة ، وجميعهم أعضاء في الامم المتحدة ايضا ، مطابقة لتصورات الغالبية العظمى من أعضاء الامم المتحدة بشأن المسائل الدولية الهامة .

وفي اجتماعات القمة الاسلامية الاربعة ، وفي الدورات السنوية الخمسة عشر التي عقدها وزراء خارجية المؤتمر الاسلامي ، وأيضا في دوراتهم الاستثنائية ، اتخذ المؤتمر الاسلامي قرارات عديدة بشأن قضايا عالمية هامة مثل قضايا السلم والامن الدوليين

وحقوق الانسان والوضع الاجتماعي والمسائل الاقتصادية بما في ذلك اقامة نظام اقتصادي دولي جديد واعادة تنظيم العلاقات الاقتصادية الدولية .

ويبذل المؤتمر الاسلامي جهودا دائبة من أجل التوصل الى حل شامل وعادل ودائم لصراع الشرق الاوسط ولقضية فلسطين . وفي هذا الاطار يؤيد المؤتمر الاسلامي قرارات الامم المتحدة الخاصة بعقد مؤتمر دولي بشأن الشرق الاوسط . وقد ايدنا - كما ايدت الجمعية العامة في مناسبات عديدة - حق الشعب الفلسطيني في العودة وفي تقرير المصير وفي اقامة دولة مستقلة في فلسطين . ونطالب بانسحاب اسرائيل من الاراضي الفلسطينية والعربية الاخرى المحتلة بما في ذلك مدينة القدس الشريف .

ويؤيد المؤتمر الاسلامي أيضا جهود الامين العام للامم المتحدة لايجاد تسوية سلمية شاملة للحالة في افغانستان عن طريق اجراء محادثات تحت اشراف ممثله الشخصي . ويعمل المؤتمر الاسلامي دون انقطاع على حسم الصراع بين ايران والعراق عن طريق جهود الوساطة التي تقوم بها لجنة السلام الاسلامية التي انشأها على مستوى رؤساء الدول مؤتمر القمة الاسلامي الثالث المعقود في عام ١٩٨١ .

ويقدم أعضاء المؤتمر الاسلامي أيضا التأييد الكامل لحركات التحرر الوطني وللشعوب التي تكافح تحت نير الاستعمار والتمييز العنصري والفصل العنصري . وينبغ هذا التأييد من أن دولا اسلامية عديدة قامت هي أيضا من الاستعمار والامبريالية وحققست استقلالها بعد كفاح طويل . ويدين المؤتمر أيضا احتلال نظام الاقلية العنصرية في بريتوريا لناميبيا منتهاكا ارادة المجتمع الدولي التي أعرب عنها في قرارات الامم المتحدة . وتسهم البلدان الاسلامية أيضا بسخاء في الجهود الدولية المبذولة لمساعدة شعوب افريقيا التي أصابها الجفاف والمجاعة في معركتها من أجل الحياة في مواجهة قوى الطبيعة .

وتقع البلدان الاسلامية في منطقة حساسة استراتيجيا في العالم ، ويشكل التنافس بين الدول الكبرى تهديدا مباشرا لامننا . وبوصفها أمما محبة للسلام ، فانها تشعر بقلق عميق بشأن تصعيد سباق التسلح ، وبمفة خاصة الاسلحة النووية ، وقد اتخذت قرارات عديدة تطالب فيها بنزع السلاح النووي وكذلك نزع السلاح العام والكامل .

وفي المجال الاقتصادي ، اتخذ المؤتمر الاسلامي عددا من القرارات المحددة بشأن المسائل الاقتصادية الدولية وبشأن تطوير التعاون الاقتصادي بين البلدان الاسلامية والعالم النامي . ونحن نشعر بالقلق العميق ازاء حالة الركود في المفاوضات بين الشمال والجنوب وتعتقد ان البلدان الصناعية يجب ان تتعاون مع البلدان النامية في ايجاد حلول طويلة الاجل للمشاكل التي تواجه الجماهير الكادحة في العالم الثالث . لقد قدمت استعراضا موجزا لانشطة المؤتمر الاسلامي حتى اؤكد على اوجه التكامل بين عمل منظمتينا . ونحن نعتقد ان المشاركة النشطة لمنظمة المؤتمر الاسلامي في اعمال الامم المتحدة من شأنها ان تعزز بلوغ الاهداف التي تعزز بها المنظمتان . ومن ثم فان من دواعي الارتياح الكبير ان المنظمتين تعملان في تعاون وثيق لتعزيز التعاون في مختلف المجالات ، وخاصة منذ ١٩٧٥ ، عندما منحت منظمة المؤتمر الاسلامي مركز المراقب في الامم المتحدة .

لقد قام تعاون بناء مع الوكالات المتخصصة والهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة مثل منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو) ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الاغذية والزراعة (الفاو) ، وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الامم المتحدة للأنشطة السكانية ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، والهيئات المعنية بالتعاون التقني من اجل التنمية .

ان التقرير الشامل الذي اعده الامين العام والوراد في الوثيقة A/40/657 بتاريخ ١٩ أيلول/سبتمبر يصف على نحو مناسب مجموعة الانشطة التعاونية التي تظلمع بها المنظمتان للنهوض بعلاقاتهما وتعزيزها . واني على ثقة من ان الاجتماع العام الثاني بين المنظمتين المقرر عقده في ١٩٨٦ لاستعراض التقدم المحرز وتحديد السبل الكفيلة بدعم العلاقة بين المنظمتين بقدر اكبر ، سيؤدي الى اتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز اهدافنا المشتركة التي تتمثل في تحقيق الرخاء الاجتماعي والاقتصادي لشعوب العالم في بيئة من السلم والامن الدوليين .

ومشروع القرار المتعلق بهذا البند من جدول الاعمال الذي قدمه على نحو قدير الممثل الدائم للجمهورية العربية اليمنية ، يوضح التصميم الاكيد للمنظمتين على التعاون الوثيق فيما بينهما سعيا الى ايجاد حلول للمشاكل التي تواجه المجتمع الدولي .

واني لو اثنى من ان هذا المشروع سيعتمد بتوافق الآراء في هذه الجمعية العامة الموقرة كما حدث في السنوات السابقة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : منشرع الان في عملية التصويت . ستتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/40/L.5 . ويرى الامين العام ان مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/40/L.5 بشأن التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي لن تترتب عليه نفقات اخرى علاوة على النفقات المنصوص عليها بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٦-١٩٨٧ .

هل لي اعتبر ان الجمعية العامة تود اعتماد مشروع القرار A/40/L.5 ؟

اعتمد مشروع القرار A/40/L.5 (القرار ٤/٤٠) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اعطي الكلمة لممثل الفلبين

الذي يود ان يشرح موقفه .

السيد مورينو - السيدو (الفلبين) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

لقد اخذ وفد الفلبين علما بتقرير الامين العام عن التعاون بين الامم المتحدة ومنظمة المؤتمر الاسلامي بشأن المبادئ الواردة في ميثاق الامم المتحدة ، وخاصة مادته الثانية .

وفي هذا الصدد ، يود وفدي ان يسجل انه كان سيضطر ، لو طرح مشروع القرار A/40/L.5 للتصويت ، للامتناع عن التصويت بسبب الاثار التي قد تترتب على مشروع القرار والتي لا يمكن التنبؤ بها في هذه المرحلة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد اختلفنا الان النظر في

البند ٢٤ من جدول الاعمال .

البند ٢٦ من جدول الاعمالالتعاون بين الامم المتحدة وجامعة الدول العربية(١) تقرير الامين العام (A/40/481 و Corr.1 و Add.1)(ب) مشروع القرار (A/40/L.7)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : إن الجمعية العامة معروض عليها مشروع قرار وارد في الوثيقة A/40/L.7 . واعطي الكلمة لممثل الكويت الذي يود تقديم مشروع القرار .

السيد ابو الحسن (الكويت) : يسرني باسم المجموعة العربية التي اشرف برئاستها خلال هذا الشهر ان اقدم لكم ، وبالنيابة عن الدول المتبنية ، مشروع القرار الوارد في الوثيقة رقم (A/40/L.7) تحت بند التعاون بين جامعة الدول العربية والامم المتحدة .

انه من محاسن الصدف ، سيدى الرئيس ، ان تأتي مناقشة التعاون بين الامم المتحدة وجامعة الدول العربية في اليوم التالي مباشرة لاحتفال الامم المتحدة بعيدها الاربعين . هذا الاحتفال الذي حقق نجاحا واسعا ونأمل ان يكون قد جدد تعلق الشعوب والحكومات بالامم المتحدة مبادئ واهدافا وميثاقا وحاجة ماسة لحفظ الامن والسلام الدوليين .

من المعروف ان التعاون بين المنظمتين ، الامم المتحدة وجامعة الدول العربية ، لم يكن وليد رغبة عابرة ، وانما تمتد جذوره الى ايمان جامعة الدول العربية ومنظمة الامم المتحدة ، بضرورة تكاتف كل الجهود الاقليمية والدولية ، من اجل ارساء قواعد عالم جديد تسود فيه مبادئ الحق والعدالة وتتعرز فيه رغبة الحوار والتعاون بين الامم بعضها البعض ، وبين منظماتها القائمة على خدمة المجتمع الدولي في مجالات العمل المختلفة وذلك من اجل التغلب على جميع العراقيل التي تعيق مسيرتها نحو التقدم والازدهار .

وفيما يتعلق بالتعاون بين جامعة الدول العربية والامم المتحدة فقد شت بشكل جلي ان هذا التعاون ينبع عن قناعة راسخة لدى كل من المنظمتين بغية تعزيز الحوار والتنسيق بينهما ، بل ويهدف الى تنظيم اساليب التعاون خدمة للاهداف السامية التي قامت من اجلها ، والتي تطمح لها البشرية جمعاء .

ان محتوى مشروع القرار الذي تم توزيعه عليكم بالوثيقة (A/40/L.7) واضح ولا يحتاج الى تفسير ، ولذلك اسحوا لي ان اكتفي بتناول بعض فقراته .

تؤكد الفقرات الواردة في الديباجة رغبة جامعة الدول العربية في مواصلة العمل والجهد المشاهرين صوب تدعيم وتعزيز وتطوير الروابط والواصر القائمة مع الامم المتحدة في جميع المجالات المتصلة بصيانة السلم والامن الدوليين ، وكما تؤكد المام الجمعية العامة ، ممثلة في الدول الاعضاء ، بالاهمية الحيوية التي توليها البلدان الاعضاء في جامعة الدول العربية ، لتحقيق تسوية عادلة وشاملة ودائمة للنزاع في الشرق الاوسط ولقضية فلسطين جوهر ذلك النزاع .

وفي فقرة اخرى ، تحيط الجمعية العامة علما مع الارتياح بتقرير الامين العام المتضمن في الوثيقة (A/40/481 و Corr.1 و Add.1) مقرونا بالتعبير عن تقديرها للامين العام وامانات الامم المتحدة ومائر مؤسسات واجهزة وبرامج منظومة الامم المتحدة ، وكذلك الوكالات المتخصصة لما بذلوا من جهود حتى هذا التاريخ لتنفيذ توصيات الاجتماع المشترك الذي عقد في الفترة ما بين ٢٨ حزيران/يونيه الى ١ تموز/يوليه ١٩٨٢ .

وتتهدى الامانتان بالتشاور والتنسيق مع الوكالات المتخصصة والاجهزة والمؤسسات التابعة لهما - في تطوير وتوثيق هذا التعاون في مجالات مختلفة في المقام الاول ، بالتوصيات والمقترحات ذات الطابع الشئائي ، وذات الطابع المتعدد الاطراف فيها طبقا للاولويات المحددة في الفقرتين ٦١ و ٦٢ من تقرير الامين العام .

وتجدر الاشارة بهذا الصدد ، الى ان الفقرة العاملة السابعة لمشروع القرار تحتوى على مطالبة الجمعية العامة للامين العام بمواصلة تدابير متابعة تسهيل تنفيذ المقترحات ذات الطابع المتعدد الاطراف ، والمعتمدة بموجب توصيات اجتماع تونس المشترك لعام ١٩٨٢. وبالإضافة الى ذلك اتخاذ الاجراءات الملائمة فيما يتعلق بالمقترحات ذات الطابع المتعدد الاطراف والمعني بالتنمية الاجتماعية ، وفقا لما تم اعتماده في اجتماع عمان - الاردن لعام ١٩٨٥ ، وتولي الدول المعنية اهتماما خاصا لما ورد في الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة العاملة السابعة هذه ، بغية اجراء الامين العام مشاورات مع امين عام جامعة الدول العربية ، فيما يتعلق بعقد اجتماع قطاعي في عام ١٩٨٧ ، يخصص لمعالجة ابعاد وجوانب تنمية الموارد البشرية في المنطقة العربية .

وعليه ، ياسيادة الرئيس ، اناشد ، من خلالكم ، اعضاء الجمعية العامة الموقرة في تأييد التوصيات والمقترحات الواردة بمشروع القرار المطروح امامكم .
 وختاما ، اود ان اؤكد من جديد ، ومن على منبر هذه الجمعية في دورتها التاريخية ، عزم الدول العربية في إطار جامعة الدول العربية ، على المضي قدما في التعاون بين المنظمتين ، بغية احترام المبادئ والمقاصد والاهداف الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وبلوغ الاهداف النبيلة السامية التي تتطلعان الى تحقيقها ، لتأمين اقامة عالم جديد يسوده الحق والعدل والسلم والتعاون بين كافة دول وشعوب المعمورة بأمرها .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وفقا لقرار الجمعية العامة

٤٧٧ (د-٥) المؤرخ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠ ، اعطي الكلمة الآن للسيد كلوفيس مقصود ، المراقب الدائم لجامعة الدول العربية .

السيد مقصود (جامعة الدول العربية) : اتقدم لكم سيدي الرئيس

بالتنهاني على تبوثكم رئاسة الجمعية العامة في الذكرى الاربعين للامم المتحدة . لقد عرفتمك مثالا للدبلوماسية الملتزمة وللصلاة في المواقف المبدئية . لقد كان تجاوبكم مع الاهداف السامية لميثاق الأمم المتحدة ومعكم لتنفيذ قراراتها ، لا مجرد تعبير عن قناعتكم الاخلاقية فحسب ، بل على عراقا التراث الذي تمثل في معظم سياسات بلدكم ، والذي كثيرا ما عمق جسور التفاهم والصدقة بين اقطار وشعوب الامة العربية وشعب اسبانيا . كما لا يفوتني بهذه المناسبة ان اذكر تقديرنا العميق للامين العام السيد بيريز دي كوبيار للجهود والمساعي التي يقوم بها من اجل تنفيذ المهام الموكولة اليه على احسن وجه ، وخاصة في مجالات التعاون بين المنظمة الدولية والجامعة العربية .

من حسن التوقيت ، كما ذكر السيد سفير الكويت ، انه بعد الاحتفالات بالذكرى الاربعين لقيام الأمم المتحدة تجرئ بنود التعاون بين المنظمات الاقليمية والامم المتحدة ، في طليعة البنود لهذه الدورة . وان كان لهذا من مدلول فانه يشير الى اهتمام المجتمع الدولي بالمنظمات الاقليمية ولكونها آخذة بممارسة المهمات التي

يعتبر العديد منها متما ومكملا لاهداف واعمال الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .
فالتشاور متواصل على مختلف الاصعدة التي نستطيع القول بانها كثيرا ما تمكنت من
إزالة شوائب عالقة وتجنيد بعض الاخطاء التي تقع عندما يزيده التعامل والتعاون ،
وتزداد المسؤوليات والواجبات التي تنشأ عنهما .

ولقد درجت جامعة الدول العربية على ان تبلغ الاولويات لهومها واهتماماتها
السياسية والاقتصادية والاجتماعية للامانة العامة للامم المتحدة وللمسؤولين فيها ،
ولقد وجدنا تجاوبا وتعاطفا ، كما ان الامانة العامة للامم المتحدة في عديد من
القضايا بادرت الى الحوار معنا تطلعنا بدورها على همومها واهتماماتها
واولوياتها ، فكان هناك باستمرار تعاون في المعنى الاعمق للتعاون وتنسيق يؤدي
باستمرار الى مزيد من التكامل والانجاز .

الا ان هذا المستوى من التعاون لن يكون كافيا لو لم يكن يرافقه تعاون حسي وملموس يؤدي الى نتائج ايجابية ومثمرة كتلك التي تمخضت عن الاجتماع المشترك بين جامعة الدول العربية والامم المتحدة في قطاع التنمية الاجتماعية ، الذي انعقد في عمان ، الاردن ، خلال شهر آب/اغسطس من هذا العام ، وقد كان هذا الاجتماع نموذجا ناجحا للتعاون بين الجانبين يمكن ايين يحتذى به . حيث يبرز فيه التنسيق والتكامل بين فعاليات المنظمتين في قطاع التنمية الاجتماعية في المنطقة العربية . وهو تعاون يأتي في وقت انتهت فيه جامعة الدول العربية من وضع العديد من الاستراتيجيات التنموية في المجالين الاجتماعي والاقتصادي ، مما يعطي لهذا التعاون اهمية بالغة تستدعي ضرورة استمراره وتطويره . ومن هنا كان الاقتراح بضرورة ان يتناول الاجتماع المشترك القادم في عام ١٩٨٧ موضوع تطوير الموارد البشرية في المنطقة العربية ، وهو موضوع يحظى باولوية متقدمة لدى الجانب العربي ، ولاسيما في ضوء استراتيجية العمل العربي المشترك ، التي اقرت في مؤتمر القمة العربي الذي عقد في عمان ، الاردن ، عام ١٩٨٠ ، واستراتيجية التنمية الاجتماعية الشاملة . وقد ركزت هاتان الاستراتيجيتان على ان الانسان العربي هو محور التنمية ، غاية واداة ، وهو الاساس الذي تقوم عليه اية تنمية اقتصادية واجتماعية ، معتمدة في ذلك مبادئ اربعة ، هي : وحدة العمل ردا على التجزئة ، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة ردا على التخلف ، والتحرير الكامل ردا على الاحتلال الاستيطاني والاستعماري ، والاعتزاز بالتراث العربي وتعظيم دوره في إغناء الحضارة الانسانية وتطويرها .

اما في المجال الاقتصادي ، فان التعاون يزداد وضوحا في ضوء دخول العمل الاقتصادي العربي المشترك مرحلة التخطيط القومي الشمولي ، الذي يتطلب إعداد الخطط والبرامج للمشاريع العربية المشتركة ، التي تعزز اهداف التكامل واهداف الامن والانماء القومي وتقلص الفجوة الانمائية بين اقطار الاسرة العربية ، حيث انها تتطلع الى تعاون وثيق ومثمر مع اجهزة الامم المتحدة في اختيار المشروعات التكاملية التي تربط بين الاقتصاديات العربية عضويا ، فضلا عن تقييمها ومتابعتها .

كما ان الجامعة العربية تتطلع الى المزيد من التعاون بين الخبراء العرب وخبراء الامم المتحدة بما يضمن تحقيق العديد من اهداف تطوير البنية الهيكلية لمختلف اجهزة ووكالات جامعة الدول العربية .

ان اهمية التعاون بين الجامعة العربية والامم المتحدة تبدو جلية من خلال نتائج التطوير ، الذي يتحقق في مختلف القطاعات ، والتي بالتالي تساهم في انجاز الاهداف النبيلة التي يسعى الميثاق اليها . الا ان عوامل التنمية والتقدم كجزء من خطة بعيدة المدى تكون باستمرار مرشحة للتعطيل وللتقطع اذا لم تكن برامج التنمية محاطة بمناخ سياسي وامن يُوْمَن للخطة تواصل مسيرتها ويُوْمَن بالتالي الشروط الملائمة لان تتوجه الجهود نحو التغيير المطلوب وايجاد المجتمعات التي يتأمن فيها للانسان وللمواطن الكرامة المبنية على عنصري المساواة والحرية .

من هذا المنظور يتبين لنا ان ما تعانيه منطقة الشرق الاوسط من ازمات تتطلب من الامم المتحدة في هذه المرحلة بالذات تكثيف الجهود من أجل ان تستعيد قراراتها مصداقيتها وفعاليتها حتى تستمر هذه المنظمة الدولية ، المرجع الذي تلجأ اليه الشعوب والحكومات من أجل حل مشاكلها ونزاعاتها ، لذا فان الجامعة العربية مقتنعة تماما بضرورة ارجاع الصفة الاجرائية للقرارات الدولية الصادرة عن هذه الجمعية العامة ، وان تتوجه هذه القرارات نحو التنفيذ ، فما دامت القرارات بدون تنفيذ فإن هذه المنظمة تكاد تفقد هيبتها وتتساوى عندئذ شرعية من يمثل لهذه القرارات مع وضع المتمردين عليها . ويستتبع هذا بالضرورة ضبط وسائل التعامل مع هذه القرارات بغية تمكين المجتمع الدولي من تأمين ما هو مطلوب : الامن ، والسلام ، وحقوق الشعوب في تقرير المصير .

يتبين لنا ان احتفالات الذكرى الاربعين التي استقطبت انظار اكبر عدد من رؤساء وزعماء الدول للتواجد في هذا المقر ان العالم لا يزال يتطلع الى هذه المنظمة الدولية ، باعتبارها الاطار الافضل ، والى حد ما الامثل ، لمعالجة القضايا المصيرية والتحديات المتعددة الجوانب للانسان .

ونحن في جامعة الدول العربية سعينا ولا نزال نسعى من خلال دعوتنا وتأييدنا لعقد مؤتمر دولي للسلام باشراف الامم المتحدة ، انسجاما وتطبيقا لقرارات القمة

الدول العربية)

العربية في فاس عام ١٩٨٢ ، ان نشبت اولا التزامنا بخيار السلام وقناعتنا بأن الامم المتحدة التي تعبر عن التوافق الدولي ، هي الاطار والجهاز والالية التي من خلالها يمكن لخيار السلام ان يسفر عن النتائج التي تساهم في ترسيخ السلام وتأمينه ، لا في منطقة الشرق الاوسط فحسب ، بل في العالم بأسره .

وكوننا نعمل من خلال الامم المتحدة لانجاح خيار السلام الذي تبلور بشكل واضح في مقررات قمة فاس ، فاننا نعتقد بأن العوائق المزعومة اصبح بالامكان ازالتها ، بعد ان ندرك بأن القمة التي من المقرر ان يعقدها الزعيمان الدوليان غورباتشيف وريغان من شأنها ان توفر المناخ الملائم لتنشيط الحوافز المساعدة لعقد المؤتمر الدولي وازالة العوائق التي تحول دون انعقاده ، وحتى يكون المؤتمر الدولي ، وكل الجهود الممهدة له والنتيجة عنه ذات جدوى وفائدة ، فعليه ان يبلور ما توافقت عليه المجتمع الدولي من بديهيات واضحة ، وهي حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وبناء دولته المستقلة على ارض وطنه ، والانسحاب الاسرائيلي الكامل من جميع الاراضي العربية المحتلة ، بما في ذلك القدس الشريف .

هذه البديهيات ، ليست مجرد مطالب عربية مشروعة ، انما هي المطالب التي تبناها المجتمع الدولي وأكدها ، وكرستها قرارات الامم المتحدة . وبالتالي فان الشرعية العربية والشرعية الدولية متطابقتان مما يؤكد بشكل لا يرقى اليه الشك ، احترامنا للشرعية الدولية واحترام الشرعية الدولية لحقوقنا الوطنية والقومية المشروعة .

اننا نتطلع الى ان تتاح الغرض امامنا كي نوظف بهذا الرصيد المعنوي السنوي تكون من جراء اعادة اكتشاف المجتمع الدولي لضرورة وأهمية الامم المتحدة ، فان التعاون بين الجامعة العربية ووكالاتها المتخصصة ، ونظام الامم المتحدة ، لابد ان يكون من خلال مداخل تقرب مواد الميثاق الى وقائع مادية ملموسة ، هذا ما تتعهد الجامعة العربية به ، ونأمل ان يكون تبنيكم لمشروع القرار دافعا ايجابيا وازافيا لبلورة التكامل في تحمل المسؤوليات المنصوص عليها في كل من ميثاق الجامعة العربية وميثاق الامم المتحدة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أعطي الكلمة الآن للممثل

اسرائيل الذي يرغب في تحليل تصويته قبل التصويت .

السيد بين (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اتخذت الجمعية

في السنوات الاخيرة قرارات تتعلق بالتعاون بين الامم المتحدة والجامعة العربية . وتشير تلك القرارات الى التعاون بشأن تحقيق مقاصد الميثاق ومبادئه . إلا أن وفندي يؤمن بأن أنشطة الجامعة العربية تتناقض مع الميثاق بصورة مباشرة . فدعوة الجامعة العربية الى تقوية تعاونها مع الامم المتحدة لن يؤدي في الحقيقة إلا الى إضعاف المبادئ التي يرتكز عليها الميثاق .

وتاريخ الجامعة العربية برمته هو التزام مستمر بفكرة توحيد العمل العربي الرامي الى القضاء على اسرائيل . فمنذ ولادة الجامعة العربية في ١٩٤٥ ، شجعت ووجهت دون توقف الانكار الفعلي لنفس وجود اسرائيل ونادت باتخاذ نهج يتناقض مع مبادئ السلم والامن المكرمة في الميثاق .

وأنصح جميع الممثلين أن يقرأوا بعناية المطبوع الموجود أمامهم اليوم والمعنون "الأمم المتحدة في ذكراها الأربعين : وجهة نظر عربية" ، فهو منشور رسمي صادر عن جامعة الدول العربية وما من برهان أفضل من هذا المثال على عقيدتها وهي بث الكراهية ضد بلادي وشعبي باعتبارها سيامة أساسية للجامعة العربية .

وفي سعي الجامعة لتصبح الناطق الرسمي الوحيد باسم البلدان العربية عملت دائما على واد السلم في مهده وحطمت كل فرمة أو محاولة يمكن أن تؤدي الى السلم في المنطقة . وبدلا من ذلك تنادي بالتعننت وتؤيد صراحة الاعمال الارهابية ضد السكان المدنيين في اسرائيل بما في ذلك النساء والاطفال . بل إن جامعة الدول العربية تجعل من منشآتها مأوى للارهابيين الساعين الى القيام بعمليات ضد بلادي . وليس من قبيل المصادفة أن يكون مقر كل من الجامعة العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية في نفس المدينة .

وبالاضافة الى كل ذلك ، فالوثائق الشابتة تبين دور الجامعة العربية في فرض مقاطعة اقتصادية لبلادي .

ولا شك في أن آلاف الدولارات التي تنفقها الأمم المتحدة أولاً في مواصلة ما يسمى بالتعاون وفيما بعد في تنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات لتبرير ذلك يمكن أن تستخدم على نحو أفضل في مجالات الحاجة الأخرى .

وعلى ضوء استهتار الجامعة العربية الكامل والعلني بالمبادئ الأساسية للسلم والأمن التي تقوم عليها هذه المنظمة ، سيموت وفدي ضد مشروع القرار A/40/L.7 . فمن السيء بما فيه الكفاية أن يطلب مشروع القرار من الأمم المتحدة التعاون مع الجامعة العربية ، ومن الأسوأ أن يدعو إلى تعزيز ذلك التعاون .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : تشرع الجمعية الآن في البت في

مشروع القرار A/40/L.7 .

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ،

البحرين ، بنغلاديش ، بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ،

البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ،

بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ،

الكاميرون ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ،

الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ،

قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن

الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ،

اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الإستوائية ، فيجي ،

فنلندا ، فرنسا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،

ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ،

غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هنغاريا ، أيسلندا ،

الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ،

أيرلندا ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ،

الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،
 لبنان ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ،
 مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،
 موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ،
 هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،
 النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
 البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان توماس
 وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، شيل ، سيراليون ،
 سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، صرى لانكا ، السودان ،
 سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
 توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية
 أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
 السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة
 لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا
 المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
 يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : اثيوبيا ، غرينادا .

اعتمد مشروع القرار A/40/L.7 بأغلبية ١٣٣ صوتاً مقابل ٢ وامتناع ٢ عن

التمويت (القرار ٥/٤٠) * .

* بعد ذلك أبلغ وفد هندوراس الامانة العامة بأنه كان ينوي التمويت

مؤيداً .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اعطى الكلمة الآن للممثلين

الذين يودون تعليق تصويتهم .

السيد روسي (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أتكلم

باسم البلدان النوردية الخمسة - ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج .

صوت البلدان النوردية لصالح القرار المتخذ للتوّ على أساس أن العناصر ذات

الآثار السياسية ، لاسيما الفقرة ٤ من المنطوق ، لا تتعلق بالموضوع ومن ثم لا يمكن أن

تغيّر مواقف البلدان النوردية بشأن المسألة الموضوعية المشار إليها .

السيد زمرمان (الولايات المتحدة الامريكية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : صوتت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار لأن الفقرة ٤ تطلب من الامين

العام أن يبذل جهوده لتنفيذ قرارات سابقة للجمعية العامة كانت الولايات المتحدة قد

صوتت ضدها . ولا يسعنا إلا أن نصوت ضد مشروع قرار يتضمن فقرة لا تتماشى إطلاقاً ، بل

وتعارض ، مع الكثير من السياسات الأساسية لحكومة الولايات المتحدة .

ويسجل وفدي أيضاً حرص الولايات المتحدة على ضرورة استيعاب تكاليف الاجتماع

القطاعي المشترك بشأن تطوير الموارد البشرية ، المتوخى عقده في ١٩٨٧ ، ضمن

الموارد المالية الحالية للأمم المتحدة* .

السيد فيليببي (لكسمبرغ) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : صوت الأعضاء

العشرة في الاتحاد الأوروبي لصالح القرار المتخذ للتوّ ، بيد أننا نود أن نفتتح هذه

الفرصة للدلاء ببعض الملاحظات العامة .

أثناء السنوات القلائل الماضية واجهت الجمعية العامة زيادة في عدد القرارات

المتزايدة التعقيد والمتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة وشتى المنظمات المتمتعة

بمركز المراقب . والأعضاء العشرة يدركون جيداً مزايا هذا التعاون وأسعدهم أن يعربوا

عن تأييدهم وتشجيعهم له في إطار الميثاق .

* تولت الرئاسة نائبة الرئيس ، السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا) .

وتفضل الدول العشر أن يتناول هذا النوع من القرارات التعاون في إطار يتجنب العناصر المثيرة للانقسام .

وفيما يتعلق بالفقرة ٤ من مشروع القرار A/40/L.7 ، المتملة بالتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، فإن الدول العشر تسترعي انتباه الجمعية على نحو خاص الى أنه ينبغي ألا يتضمن ما نقره مساماً بدور الأمين العام ، وتعيد الى الأذهان أنها لم تؤيد جميع القرارات المشار إليها في تلك الفقرة .

السيد سيفو (أثيوبيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية) : لو أن مشروع

القرار بشأن هذا البند لم يطرح للتصويت ، لوافق وفد أثيوبيا على اعتماده . ولكن حيث أنه طرح للتصويت ، اضطررنا الى الامتناع عن التصويت بسبب الصعوبات التي نواجهها مع جامعة الدول العربية .

إن أثيوبيا ، كما هو معروف جيداً ، ليست عضواً في تلك المنظمة ، ولكن هذه المنظمة ، بتحريض من أحد أعضائها ، وعلى الرغم من التحفظات الشديدة من بعض أعضائها الآخرين ، اتخذت في عدد من المناسبات قرارات تضرّ بالوحدة الوطنية لإثيوبيا وبسلامتها الإقليمية .

وإزاء هذا الموقف لا يجد وفد بلادي بديلاً سوى الاعراب عن تحفظاته على التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية عن طريق الامتناع عن التصويت على القرار المتخذتوا .

السيد بوتس (أستراليا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية) : إن أستراليا

من المؤيدين الأقوياء لهيئات التعاون الإقليمي ومن مؤيدي التعاون بين هذه الهيئات والأمم المتحدة . وقد أسعدنا أن نرى في تقرير الأمين العام المطروح علينا مدى التعاون الواسع النطاق بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة . ولهذه الأسباب صوتنا لصالح مشروع القرار المعروف على الجمعية .

ومع ذلك ، أود أن أسجل أن صياغة الفقرة ٤ تشير صعوبات لدى وفد بلادي .

الآنسة غيرفاينز (كندا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لقد صوتت كندا لصالح مشروع القرار A/40/L.7 . ومع ذلك ، يود وفد بلادي أن يعلن أن لديه تحفظات على الفقرة ٤ ، وذلك لأننا لم نؤيد جميع القرارات المشار إليها في تلك الفقرة باعتبارها قرارات تتطلب التنفيذ .

السيدة هاليدى (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد صوتنا لصالح مشروع القرار بسبب تأييدنا للنهوض بالتعاون بين جامعة الدول العربية وهذه المنظمة . ومع ذلك ، لدينا بعض التحفظات على بعض جوانب القرار ، وبصفة خاصة الفقرة ٤ . وأود أن أمجل أن تصويتنا لا يعني أي تغيير في موقفنا إزاء المسائل التي لا علاقة لها بهذا القرار .

السيد عاشور (الجمهورية العربية الليبية) : إن تصويت وفدي لصالح مشروع القرار لا يعني اعترافا بالكيان الصهيوني ، ولدينا تحفظات على الفقرة ٤ .

السيد كلاودن (غرينادا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار بسبب ما لدينا من صعوبات إزاء أحكام الفقرة ٤ .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : انتهينا بذلك من النظر فسي البند ٢٦ من جدول الأعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٥